

## قرار رقم (180) لسنة 2023

### بشأن

### طلب الترخيص المقدم من شركة الموازي كابيتال لمزاولة أنشطة أوراق مالية

#### بعد الاطلاع على:


- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى القرار رقم (199) لسنة 2022 الصادر بتاريخ 2022/12/28 بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية؛
- وعلى القرار رقم (93) لسنة 2023 الصادر بتاريخ 2023/06/18 بشأن تجديد الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية؛
- وبناءً على الكتاب الوارد من شركة الموازي كابيتال بتاريخ 2023/12/5 بشأن تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية شركة الموازي كابيتال ش.م.ك (مقفلت)؛
- وبناءً على طلب شركة الموازي كابيتال المؤرخ في 2023/12/24 بشأن تجديد الموافقة المبدئية الصادرة عن هيئة أسواق المال لمدة مماثلة؛
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (39) لسنة 2023 المنعقد بتاريخ 2023/12/27؛
- وبناءً على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

#### قرر ما يلي:

- مادة أولى:**
- تجديد الموافقة المبدئية الممنوحة لشركة الموازي كابيتال لترخيص نشاط وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
- وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ 2023/12/27 وتنتهي في تاريخ 2024/06/26، وذلك لاستيفاء المعايير التي تحددها الهيئة.

**مادة ثانية:**  
يرخص للشركة المذكورة بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد أداء الرسم المقرر.

**مادة ثالثة:**  
على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح  
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2023/12/27.